– قاعدة:

قال الذهبي (ت٧٤٨هـ) رحمه الله: "وإن لم يكن للإنسان ذوق النقاد، وبصر الحفاظ؛ وإلا فإنه يضعف الحديث القوي، ويصحح الحديث الواهي، مع أن أئمة هذا الشأن تختلف اجتهاداتهم وتتقارب معرفهم وأذواقهم، لكن يقل ذلك فيهم ويندر والله الهادي"اهـ[١].

قال ابن رجب –رحِمه الله–: "حذاق النقاد من الحفاظ لكثرة مُمارستهم للحديث، ومعرفتهم بالرجال، وأحاديث كل واحد منهم، لَهم فهم خاص يفهمون به أن هذا الحديث يشبه حديث فلان، ولا يشبه حديث فلان، فيعللون الأحاديث بذلك.

وهذا مِمَّا لا يعبر عنه بعِبارة تَحصره، وإنَّما يرجع فيه أهله إلَى مُجرد الفهم والمعرفة الَّتِي خصوا بِها عن سائر أهل العلم"اهـ[٢].

FFFFF

– قاعدة:

قال الهيثمي فِي مقدمة كتابه "مَجمع الزوائد": "من كان من مشايخ الطبرانِي فِي "الميزان" نبهت على ضعفه، ومن لَمْ يكن فِي "الميزان" ألحقته بالثقات الذين بعده.

والصحابة لا يُشترط فيهم أن يُخرِّج لَهم أهل الصحيح فإنَّهم عدول.

وكذلك شيوخ الطبرانِي الذين ليسوا فِي "الميزان"اهـ[٣].

قلت: كلامه –رحِمه الله– مبنِي على أن "الميزان" شَمل كل من فيهم جرح من الرُّواة، فمن لَمْ يَجده الباحث فيه؛ فإنه يغلب على الظن أن لا جرح فيه، لكن هل يصير

(١) مقدمة ذيل ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين/ تحقيق حماد الأنصاري/ ص١٥.

(٢) شرح علل الترمذي لابن رجب (٢/٨٦١).

(٣) مَجمع الزوائد (١/٨).

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألبانِي فِي صحيح الجامع (٢٢٠

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألبانِي فِي صحيح الجامع (٢٢٠

ثقة؟ ظاهر كلام الهيثمي بالنسبة لشيوخ الطبراني على الخصوص: نعم.

وهذا الأصل الذي بنَى عليه الهيثمي -رحِمه الله- اعتمده كذلك ابن حجر العسقلانِي -رحِمه الله- فقال فِي آخر كتابه "لسان الميزان" بعد أن ذكر تَجريد الرواة، قال متحدثًا عن فائدة هذا التجريد: " و فائدته أمران:

الأول: الإحاطة بِجميع من ذكر المؤلف فِي الأصل -يعنِي: الذهبِي فِي "ميزان الاعتدال".

الثاني: الإعانة لِمن أراد الكشف عن الراوي، فإن رآه فِي أصلنا -يعني: لسان الميزان- فذاك، وإن رآه فِي هذا الفصل فهو إما ثقة، وإمَّا مُختلف فيه، وإمَّا ضعيف؛ فإن أراد الزيادة فِي حاله نظر فِي الكاشف، فإن أراد زيادة بسط نظر فِي مُختصر التهذيب الذي جَمعته ففيه كل ما فِي تَهذيب الكمال للمزي من شرح حال الرواة، وزيادة عليه.

فإن لَمْ يَحصل له نسخة منه فتذهيب التهذيب للذهبِي، فإنه حسن فِي بابه، فإن لَمْ يَجده لا هنا ولا هنا؛ فهو إمَّا ثقة أو مستور"اهـ[1].

قلت: ومعنَى كلامه هذا أن الراوي إذا لَمْ نَجد له ترجمة فِي "الميزان" للذهبِي، ولا فِي "لسانه" لابن حجر، ولا فِي " تذهيب التهذيب"؛ فهو إما ثقة وإما مستور.

وهذه القاعدة تفيد أن الراوي إذا لَمْ يوجد فِي هذه الكتب لا ينْزل عن درجة الاعتبار.

ولا شك أنَّها بِحاجة إلَى من يستقرئ تراجم الرواة، وينظر فِي حال من خرج عن هذه الكتب.

وعلى كل حال: فإن الباحث إذا بَحث عن ترجمة الراوي فِي هذه الكتب وفِي غيرها من كتب الرجال كـ"تاريخ بغداد" و"تاريخ دمشق" و"السؤالات" و"تاريخ قزوين" و"تاريخ نيسابور" و"الجرح والتعديل" وغيرها ولَمْ يَجد ترجمة للراوي؛ فقد

(١) لسان الميزان (٥٣٥/٧).

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألبانِي فِي صحيح الجامع (٢٢٠

يصح أن يستأنس بِهذه القاعدة، ويَجعل حديث الراوي فِي درجة الاعتبار إذا لَمْ يأت بِمتن منكر.

FFFFF

- قاعدة:

- قال الذهبِي -رحِمه الله-: "وما علمت فِي النساء من اتُّهمت، ولا من تركوها"اهـ[1].

ونقل هذه العبارة ابن حجر -رحِمه الله- فِي "لسان الميزان"[2] ولَمْ يتعقبها.

قلت: وهذا يفيد أن حديث الراويات من النساء لا ينْزل عن درجة الاعتبار، والله أعلم.

وينبغي حَتَّى تُقرر هذه القاعدة: أن يُلجأ إلَى التتبع والاستقراء، وبالله التوفيق.

FFFFF

- قاعدة:

الفقه لعبارات الأئمة فِي الجرح والتعديل من المهمات، ولابد للوصول إليه من الأمور التالية:

١- التأكد من ثبوت النقل عنهم.

٢- التأكد من أن المقصود بِها الراوي الذي بين يديك.

٣- معرفة مَخرج الحكم هل هو عام مطلق، أم خاص مقيَّد؟

٤- معرفة مصطلحاتِهم، وقد قال ابن الصلاح -رحِمه الله-: "ومذاهب النقاد

---

(١) ميزان الاعتدال (٤/٦٠٤).

(٢) (٧/٥٢٢).

محذوف: أخرجه . . . . ، وصححه الألبانِي فِي صحيح الجامع (٢٢٠

محذوف: أخرجه . . . . ، وصححه الألبانِي فِي صحيح الجامع (٢٢٠

للرجال غامضة مُختلفة"اهـ(١).

وقال الذهبِي -رحِمه الله-: "ثُمَّ نَحن نفتقر إلَى تَحرير عبارات التعديل والجرح وما بين ذلك من العبارات المتجاذبة.

ثُمَّ أهم من ذلك أن نعلم بالاستقراء التام: عُرْف ذلك الإمام، الجهبذ، واصطلاحه، ومقاصده، بعباراته الكثيرة"اهـ(٢).

٥- فإذا تعارض المنقول عن الإمام فِي الراوي؛ أخذ منه بِما وافق كلام نظرائه من أئمة الجرح والتعديل(٣) وذلك إذا لَمْ يُمكن الجمع بين المنقول عنه.

FFFFF

- قاعدة: فِي درجات توثيق ابن حبان:

قال العلامة المعلمي -رحْمة الله عليه-: "التحقيق: أن توثيق ابن حبان على درجات:

الأولَى: أن يصرِّح به كأن يقول: "كان متقنًا"، أو: "مستقيم الحديث"، أو نَحو ذلك.

الثانية: أن يكون الرجل من شيوخه الذين جالسهم وخبرهم.

الثالثة: أن يكون من المعروفين بكثرة الحديث؛ بِحيث يعلم أن ابن حبان وقف له على أحاديث كثيرة.

الرابعة: أن يظهر من سياق كلامه أنه قد عرف ذاك الرجل معرفة جيدة.

الخامسة: ما دون ذلك.

فالأولَى: لا تقل عن توثيق غيره من الأئمة، بل لعلها أثبت من توثيق كثير منهم.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح، تَحقيق العتر (ص ٩٧).

(٢) الموقظة (ص ٨٣).

(٣) انظر: الجرح والتعديل لابن أبِي حاتم (٨/٣٣٩).

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألباني فِي صحيح الجامع (٢٢٠

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألباني فِي صحيح الجامع (٢٢٠

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألباني فِي صحيح الجامع (٢٢٠

والثانية: قريب منها.

والثالثة: مقبولة.

والرابعة: صالِحة.

والخامسة: لا يؤمَن فيها الخلل، والله أعلم"اهـ(١).

قلت: هذه من النفائس جزاه الله خيرًا، وأزيد تَحريرًا فأقول:

الراوي إذا وثقه ابن حبان؛ إمَّا أن يكون لغير ابن حبان كلام فيه، وإمَّا ألاَّ يكون لغير ابن حبان كلام فيه -ينفرد بتوثيقه ابن حبان-.

فإذا كان لغير ابن حبان كلام فيه وخالفه، فإنه يعامل -أعنِي: كلام ابن حبان فِي الراوي- ككلام غيره حسب القواعد المقررة فِي المصطلح، والجرح والتعديل، من تقديْم الجرح المفسَّر على التعديل، وعدم اعتماد الجرح المبهم فِي حق من ثبتت عدالته، وكذا إذا ذكر المعدِّل سبب الجرح وردَّه بِحجة، أو حكم بِجرحه فِي حال وعدالته فِي حال وهكذا ...

أما إذا انفرد ابن حبان بتوثيق الراوي؛ فهذا لا يَخرج عن الأحوال التالية:

إما أن يكون من شيوخه.

وإما ألاَّ يكون من شيوخه.

فإن كان من شيوخه: فتوثيقه -على أي حال- معتد به.

أمَّا إذا لَمْ يكن من شيوخه؛ فلا يَخرج عن الأحوال التالية:

١- أن يذكره فِي كتاب "الثقات" مع النص على عدالته وتوثيقه.

٢- أن يذكره فِي كتاب "الثقات" دون نص على حاله.

٣- أن يذكره فِي كتاب "الثقات" مع جرحه.

٤- أن يذكره فِي كتاب "الثقات" مع جرحه، ويذكره فِي كتاب الْمَجروحين.

٥- أن يذكره فِي كتاب "الثقات" مع تصريْحه بأنه يستخير الله فِي إيراده فِي

---

(١) التنكيل بما فِي تأنيب الكوثري من أباطيل (١/٤٣٧).

محذوف: أخرجه . . . . ، وصححه الألبانِي فِي صحيح الجامع (٢٢٠

هذا الكتاب.

٦- أن يذكره مع تصريْحه بأنه لا يعرفه ولا يعرف أباه.

ففي الحال الأول: يُعتد بتوثيق ابن حبان، وعلى المراتب فِي التعديل لا ينْزل توثيقه عن المرتبة الرابعة؛ فهو لا ينْزل عن مرتبة الحسن لذاته، ويتأكد هذا فِي حق من كان معروفًا بكثرة الحديث، بِحيث يغلب على الظن أن ابن حبان وقف له على أحاديث كثيرة، أو فِي حال من ظهر من سياق كلام ابن حبان أنه قد عرفه معرفة جيدة.

وفِي الحال الثانِي والخامس: ينظر فِي الراوي، فإذا كان الحديث الذي يرويه ليس بِمنكر، وهو يروي عن ثقة والراوي عنه ثقة، وروى عنه أكثر من راوٍ ثقة؛ فحديثه يلحق بالمرتبة الرابعة، فيكون من شرط الحسن لذاته.

أمَّا إذا جاء بِمتن منكر، أو روى عن ضعيف، أو الراوي عنه ضعيف، ولَمْ يرو عنه أكثر من ثقة؛ فحديثه فِي المرتبة الأولَى والثانية من الجرح، يعنِي: فِي مرتبة الاعتبار، وقد ينْزل عنها إذا كانت نكارة المتن لا تُعرف إلا من طريقه، فتنبَّه.

وفِي الحال الثالث والرابع والسادس: فالرجل فِي المرتبة الأولَى والثانية من الجرح، يعنِي: لا ينْزل حديثه عن درجة الاعتبار، والله أعلم وأحكم.

FFFFF

- قاعدة:

قال ابن قيم الجوزية -رحْمة الله عليه-: "كون الرجل يُخطئ فِي شيء؛ لا يَمنع الاحتجاج به فيما ظهر أنه لَمْ يُخطئ فيه، وهكذا حكم كثير من الأحاديث الَّتِي خرَّجاها وفِي إسنادها من تكلم فيه من جهة حفظه، فإنَّهما لَمْ يُخرجاها إلا وقد وجدا لَها متابعًا"اهـ[1].

محذوف: أخرجه . . . . ، وصححه الألباني فِي صحيح الجامع (٢٢٠

(١) تَهذيب مُختصر السنن (٣/٣١٢).

FFFFF

– قاعدة:

قال الإمام الذهبِي –رحْمة الله عليه–: "ما كل أحد فيه بدعة، أو له هفوة، أو ذنوب؛ يقدح فيه بِما يوهن حديثه، ولا من شرط الثقة أن يكون معصومًا من الخطايا والخطأ، ولكن فائدة ذكرنا كثيرًا من الثقات الذين فيهم أدنى بدعة، أوْ لَهم أوهام يسيرة فِي سعة علمهم؛ أن يُعرف أن غيرهم أرجح منهم وأوثق إذا عارضهم أو خالفهم، فزن الأشياء بالعدل والورع"اهـ[1].

FFFFF

– قاعدة:

كما ينتبه إِلَى تنوع مصطلحاتِهم فِي ألفاظ الجرح والتعديل؛ ينتبه إِلَى تنوُّع مذاهبهم فِي مسائل المصطلح، فقد يبنِي الإمام قوله فِي الحديث أو فِي الراوي بناء على اختيار له فِي بعض مسائل المصطلح يُخالفه غيره فيه.

مثال ذلك: مسألة العنعنة بين المتعاصرين غير المدلسين، بين البخاري والجمهور.

ومن ذلك: اختلاف الْمُحدثين فِي إطلاق لفظ الشاذ؛ إذ بعضهم يطلق الشذوذ على مُجرَّد التفرُّد سواء كان من ثقة أم ضعيف، سواء كان مع مُخالفة أم بدون مُخالفة[2].

ومن ذلك: اختلاف الْمُحدثين والفقهاء فِي إطلاق وصف الصحة؛ إذ ليس ما يعلل به الحديث عند الْمُحدثين يُعتبر علة عند الفقهاء، والعكس صحيح، وكذا الشذوذ، بل كذلك شرط الاتصال[3].

---

(١) ميزان الاعتدال (١٤١/٣).

(٢) انظر: مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح (ص ١٠٢).

(٣) انظر: التقييد والإيضاح (ص ٢٠–٢١).

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٢٠

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٢٠

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٢٠

وكذا ينتبه إلى اختياراهم الفقهية ؛ فقد يبني المحدث حكمه بالشذوذ أو بالنكارة أو العلة بناء على اختيار فقهي له في المسألة التي ورد فيها الحديث.

FFFFF

– قاعدة:

العنعنة إذا كانت من ثقة مدلس فلا تقبل إلا إذا صرَّح بالسماع؛ إذا كان تدليسه مِمَّا يشترط فيه ذلك.

وإذا كانت من ثقة لا يدلس فهي مَحمولة على السماع عند الجمهور، إذا كانت بين متعاصرين يُمكن لقاؤهما، وذهب بعض أهل العلم إلَى التوقف فيها حَتَّى يثبت لقاؤهما ولو مرة، فإن ثبت حملت العنعنة بينهما على الاتصال والسماع.

وقد كان من منهجهم استعمال كلمة "عن" مكان "حدثنا، حدثني، أخبرنا، أخبرنِي" فِي السند، وهي من تصرُّف الرُّواة(١).

قال ابن محرز: "سَمعت يَحيَى بن معين يقول: قال يَحيَى بن سعيد القطان: كل حديث سَمعته من سفيان قال: "حدثنِي" و"حدثنا"؛ إلا حديثين: سماك عن عكرمة، ومغيرة عن إبراهيم -ذكر يَحيَى بن معين الحديثين فنسيتهما- وكل حديث شعبة قال: "حدثنِي" و"أخبرنِي"، وكل حديث عبيد الله قال: "حدثنِي" و"أخبرنِي"؛ فإذا حدَّثتك عن أحد منهم فلا تَحتاج أن أقول لك: "حدثنِي" ولا"أخبرنِي" ولا"حدثنا"، ولا"أخبرنا".

فقال حبيش بن مبشر -يفسر ذلك بِحضرة ابن معين-: هذا بِمنْزلة رجل قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: حدثنا يَحيَى بن سعيد، فإذا قال بعد ذلك: حدثنا يزيد ابن هارون، عن يَحيَى بن سعيد، لَمْ يَحتج أن يقول: "حدثنا" يزيد بن هارون قال:

(١) وانظر: تقرير هذا فِي "التنكيل بِما فِي تأنيب الكوثري من أباطيل" (٨٢/١-٨٣)، فإنه من النفائس فِي الموضوع.

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٢٠

"حدثنا" يَحيَى بن سعيد.

وقال عبد الله بن رومي -بِحضرة يَحيَى بن معين-: هو أن يقول فيه: قال: حدثنا. قال: حدثنا. ثُمَّ قال إذا قال: فلان عن فلان. كان كله حدثنا"اهـ[١].

وهذا النص ظاهر فيما ذكرت، من أن "عن" من تصرُّف الرُّواة، يضعونَها مكان: "حدثنا، حدثنِي، أخبرنا، أخبرنِي".

وحَملها على السماع بين راويين ثبت لقاؤهما لا خلاف فيه.

بل قال ابن عبد البر -رحِمه الله-: "إذا علم لقاء الراوي لمن أخبر عنه، ولَمْ يكن مدلسًا؛ حُمل ذلك على سَماعه مِمَّن أخبر عنه، ولو لَمْ يأت بصيغة تدل على ذلك"اهـ[٢].

وهذا يشمل العنعنة وغيرها، مِمَّا لا يدل صراحة على السماع.

وحَمل العنعنة على السماع بين المتعاصرين اللذين ثبت لقاؤهما لا خلاف فيه بينهم؛ إذا لَمْ يوصم من أضيفت إليه العنعنة بالتدليس، ولَمْ يظهر خلاف الاتصال.

قال ابن الصلاح -رحِمه الله-: "الإسناد المعنعن وهو الذي قال فيه: "فلان عن فلان" عَدَّه بعض الناس من قبيل المرسل، والمنقطع، حَتَّى يتبين اتصاله بغيره.

- **والصحيح، والذي عليه العمل**: أنه من قبيل الإسناد المتصل، وإلَى هذا ذهب الجماهير من أئمة الحديث وغيرهم، وأودعه المشترطون للصحيح فِي تصانيفهم فيه وقبلوه، وكاد أبو عمر بن عبد البر الحافظ يدعي إجْماع أئمة الحديث على ذلك.

وادَّعى أبو عمرو الدانِي المقرئ الحافظ إجْماع أهل النقل على ذلك، وهذا بشرط أن يكون الذين أضيفت العنعنة إليهم قد ثبتت ملاقاة بعضهم بعضًا مع براءتِهم من وصمة التدليس؛ فحينئذٍ يُحمل على ظاهر الاتصال إلا أن يظهر فيه خلاف ذلك،

---

(١) بواسطة نقل الشيخ الأستاذ الدكتور: أحمد مُحمَّد نور سيف فِي دراسته لـ "تاريخ ابن معين" رواية الدوري (١٣٥/١-١٣٦).

(٢) نقله فِي فتح الباري (١٢٤/٩)، وقارن بـ"التمهيد" (٩/١).

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألبانِي فِي صحيح الجامع (٢٢٠

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألبانِي فِي صحيح الجامع (٢٢٠

وكثر فِي عصرنا وما قاربه بين المنتسبين إِلَى الحديث استعمال "عن" فِي الإجازة.

فإذا قال أحدهم: "قرأت على فلان، عن فلان" أو نَحو ذلك فظُنَّ به أنه رواه عنه بالإجازة، ولا يُخرجه ذلك من قبيل الاتصال على ما لا يَخفى، والله أعلم"اهـ[1].

قلت: إنَّما الخلاف بين أهل العلم فِي العنعنة بين المتعاصرين اللذين لَمْ يثبت لقاؤهُما، مع براءتِهما من وصمة التدليس.

قال ابن القطان -رحِمه الله-: "اعلم أن الْمُحدث إذا روى حديثًا عن رجل قد عرف بالرواية عنه والسماع منه، ولَمْ يقل: حدثنا، أو أخبرنا، أو سمعت، وإنَّما جاء به بلفظة "عن" فإنه يُحمل حديثه على أنه متصل؛ إلا أن يكون مِمَّن عرف بالتدليس، فيكون له شأن آخر؛ وإذا جاء عنه فِي رواية أخرى إدخال واسطة بينه وبين من كان قد روى الحديث عنه معنعنًا غلب على الظن أن الأول منقطع؛ من حيث يبعد أن يكون قد سَمعه منه ثُمَّ حدَّث به عن رجل عنه، وأقل ما فِي هذا سقوط الثقة باتصاله، وقيام الريبة فِي ذلك.

ويكون هذا بين اثنين لَمْ يعلم سَماع أحدهُما من الآخر، وإن كان الزمان قد جَمعهما، وعلى هذا الْمُحدثون، وعليه وضعوا كتبهم: كمسلم فِي كتاب "التمييز"، والدارقطني فِي"علله" والترمذي، وما يقع منه للبخاري، والنسائي، والبزار، وغيرهم مِمَّن لا يُحصى كثرة؛ تَجدهم دائمون يقضون بانقطاع الحديث المعنعن إذا روي بزيادة واحد بينهما، بِخلاف ما لو قال فِي الأولَى: "حدثنا" أو "أنا" أو "سَمعت"، ثُمَّ نَجده عنه بواسطة بينهما، فإن هاهنا نقول: سَمعه منه، ورواه بواسطة عنه، وإنَّما قلنا سمعه منه؛ لأنه ذكر أنه سَمعه منه أو حدثه به"اهـ[2].

(١) مقدمة ابن الصلاح، تَحقيق العتر (ص ٥٦-٥٧).

(٢) بيان الوهم والإيْهام (١/ لوحة ٩٦-٩٧). وقارن عبارته هذه بما قاله الزركشي نقلاً عن ابن القطان أيضاً، حيث نقل عنه في نكته على ابن الصلاح (٢/٢٠)، في كلامه على النوع الحادي عشر، أنه قال: "يحكم على الحديث بالانقطاع من إحدى أربع جهات: الأولى: قول إمام من أئمة الحديث: هذا منقطع، لأن فلاناً لم يسمع من فلان. يقبل ذلك منه ما لم يثبت خلافه.
=

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٢٠

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٢٠

وقال أيضًا -رحْمة الله عليه-: "إن الحكم فِي حديث المتعاصرين اللذين لَمْ يعلم انتفاء اللقاء بينهما: أن يُحكم له بالاتصال عند الجمهور، وشرط البخاري وعلي بن المدينِي: أن يعلم اجتماعهما ولو مرة واحدة، فهما -أعنِي: البخاري وابن المدينِي- إذا لَمْ يعلما لقاء أحدهما للآخر لا يقولان فِي حديث أحدهما عن الآخر: "منقطع".

إنَّما يقولان: "لَمْ يثبت سَماع فلان من فلان".

فإذن ليس فِي حديث المتعاصرين إلا رأيان:

أحدهُما: هو مَحمول على الاتصال.

والآخر: أن يقال: لَمْ يعلم اتصال ما بينهما.

فأما الثالث، وهو: أنه منقطع فلا أعلم ذلك"اهـ[1].

الثانية: أن توجد رواية المحدث لحديثه بعينه بزيادة واسطة بينهما، فيقضى على الأول بالانقطاع. الثالثة: أن يعلم من تاريخ الراوي والمروي عنه أنه لم يسمع منه. الرابعة: أن يكون الانقطاع مصرحاً به من المحدث، مثل أن يقول: حدثت عن فلان، أو بلغني إما مطلقاً وإما في حديث حديث"اهـ

قال ابن المواق في بغية النقاد : "وإنما يكون الذي ذكره في الثانية منقطعاً بشروط:

أحد[ها]: أن يكون الراوي قد عنعن، ولم يصرح بالسماع، و لا بما يقتضيه من "حدثنا" وشبهه.

الثاني: أن يكون راوي الزيادة ثقة، فإن رواية غير الثقة مناقضة غير قادحة، قال النسائي: "لا يحكم بالضعفاء على الثقات".

الثالث: ألا يخالف راوي الزيادة الحفاظ، و لا يأتي بشذوذ وما لا يتابع عليه وإن كان ثقة، فإنه إذا خالف الحفاظ أو شذ لم تعتبر روايته، وكان القول قول الجمهور. قال: وهذا الشرط لم يعتبره ابن القطان، وليس كما قال، فإن الجمهور ردوا رواية عبدالرزاق عن ابن جريج، حديث أم كرز في العقيقة، وحكموا بوهمه لما قالت الحفاظ من أصحاب ابن جريج، فزادوا في إسناده راوياً بين سباع بن ثابت، وأم كرز، ممن نقل ذلك أحمد بن حنبل، وأبوبكر النيسابوري، والدارقطني وغيرهم"اهـ

(١) بيان الوهم والإيْهام (١/ لوحة ١٣١-١٣٢).

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألبانِي فِي صحيح الجامع (٢٢٠

وقال أيضًا -رحِمه الله-: "إن البخاري وعلي بن المدينِي يريان رأيًا قد تولَّى ردَّه عليهما مسلم، وهو: أن المتعاصرين لا نَحمل معنعن أحدهما عن الآخر على الاتصال، ما لَمْ يثبت أنَّهما التقيا. وخالفهما الجمهور فِي ذلك.

وعندي: أن الصواب ما قالا، وليس هذا موضع بيانه؛ ولنُومِ إليه: وذلك أن الأصل فِي أخبار الآحاد الرد لِما هي عليه من احتمال الخطأ والكذب، وغير ذلك من أحوالِهما لولا ما قام من الحجة على إلزام العمل بِها؛ الَّتِي هي: الإجْماع، أو التواتر عن الشرع بإلزام ذلك.

ولا يتحقق الإجْماع إلا فيما إذا كانا قد التقيا ولو مرة من دهرهما، ولَمْ يكن المعنعن معروفًا بالتدليس، وكان ثقة، ومتَى اختل من هذه واحد فالخلاف قائم فلا يكون حجة، وكذلك حجة التواتر إنَّما تتحقق فِي ما لا يشك فِي الالتقاء وليس بسط هذا من غرضنا"اهـ[1].

FFFFF

- قاعدة:

يعرف اتصال السند بأمور هي:

١- تصريح الثقة بصيغة السماع "إذا صح السند إليه".

٢- بالعنعنة، إذا توفرت فيها الشروط التالية:

أ- أن تكون من راو عدل.

ب- غير معروف بالتدليس.

ج- أن تكون بين متعاصرين، وتعرف المعاصرة بالطبقة والتاريخ، أو ما يقوم مقامه.

د- أن يثبت لقاؤهما ولو مرة، كما هو شرط البخاري وابن المديني و أحمد بن

(١) بيان الوهم والإيْهام (١/ لوحة ٢٠٨).

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألبانِي فِي صحيح الجامع (٢٢٠

حنبل رحمهم الله وغيرهم[١] .

هـ- عدم المانع من التحمل. كمن يثبت لقاؤه بمن يروي عنه بالعنعنة، وبعد الفحص يثبت اللقاء فِي زمن امتنع فيه الشيخ عن التحديث؛ فهنا مانع يَمنع من حمل العنعنة على الاتصال.

٣- بالتصريح فِي الترجمة أن فلانًا من شيوخه أو فلانًا من تلامذته.

٤- بتصريح الثقة أن فلانًا من شيوخه أو تلامذته.

FFFFF

- قاعدة:

قال ابن قيم الجوزية -رحِمه الله-: "هاهنا دقيقة ينبغي التفطن لَها، وهي: أن الحديث الذي روياه أو أحدهُما واحتجا برجاله؛ أقوى من حديث احتجا برجاله ولَمْ يُخرجاه، فتصحيح الحديث أقوى من تصحيح السند"اهـ[٢].

FFFFF

- قاعدة: فِي درجة تصحيح البخاري ومسلم:

قال ابن تيمية -رحِمه الله-: "لا يبلغ تصحيح مسلم تصحيح البخاري، بل كتاب البخاري أجلُّ ما صُنف فِي هذا الباب، والبخاري من أعرف خلق الله بالحديث وعلله

---

(١) وهو شرط الأصحية عندهم، وبدونه لا يُرد الحديث ويترك، إنما يعمل به، وقد يصفه البخـــاري بالحسن، كما ثبت في مواضع مما نقله الترمذي عنه أنه حسن أحاديث لرواة لم يثبت لديه أنهمـــا التقيا مع ثبوت تعاصرهما وسلامتهما من التدليس. ونبه ابن رجب إلى أن ما لم يرد فيه السماع من الأسانيد لا يحكم باتصاله، **ويحتج به** مع إمكان اللقي، كما يحتج بمرسل أكابر التابعين، كما نص عليه الإمام أحمد. انظر شرح علل الترمذي (٢/٥٩٧).

(٢) تَهذيب مُختصر السنن (٣/٣١٢).

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٢٠

مع فقهه فيه، وقد ذكر الترمذي أنه لَمْ ير أحدًا أعلم بالعلل منه، ولِهذا كان من عادة البخاري إذا روى حديثًا اختُلف فِي إسناده أو فِي بعض ألفاظه أن يذكر الاختلاف فِي ذلك لئلا يُغْتَر بذكره له بأنه إنَّما ذكره مقرونًا بالاختلاف فيه.

ولِهذا كان جُمهور ما أنكر على البخاري مِمَّا صححه يكون قوله فيه راجحًا على قول من نازعه، بخلاف مسلم بن الحجاج فإنه نوزع فِي عدة أحاديث مِمَّا خرَّجها، وكان الصواب فيها مع من نازعه، كما روى فِي حديث الكسوف أن النَّبِي ﷺ صلى بثلاث ركوعات، وبأربع ركوعات كما روى أنه صلى بركوعين والصواب أنه لَمْ يصل إلا بركوعين، وأنه لَمْ يصل الكسوف إلا مرة واحدة يوم مات إبراهيم، وقد بيَّن ذلك الشافعي، وهو قول البخاري وأحمد بن حنبل فِي إحدى الروايتين عنه، والأحاديث الَّتِي فيها الثلاث والأربع فيها أنه صلاها يوم مات إبراهيم.

ومعلوم أنه لَمْ يمت فِي يومي كسوف ولا كان له إبراهيمان، ومن نقل أنه مات عاشر الشهر فقد كذب، وكذلك روى مسلم "خلق الله التربة يوم السبت" ونازعه فيه من هو أعلم منه كيحيى بن معين والبخاري وغيرهما فبينوا أن هذا غلط ليس من كلام النَّبِي ﷺ.

والحجة مع هؤلاء، فإنه قد ثبت بالكتاب والسنة والإجْماع أن الله تعالَى خلق السموات والأرض فِي ستة أيام، وأن آخر ما خلقه هو آدم، وكان خلقه يوم الجمعة، وهذا الحديث المختلف فيه يقتضي أنه خلق ذلك فِي الأيام السبعة.

وقد روي إسناد أصح من هذا أن أول الخلق كان يوم الأحد، وكذلك روى أن أبا سفيان لَما أسلم طلب من النَّبِي ﷺ أن يتزوج بأم حبيبة، وأن يتخذ معاوية كاتبًا، وغلَّطه فِي ذلك طائفة من الْحفاظ.

ولكن جُمهور متون الصحيحين متفق عليها بين أئمة الحديث تلقوها بالقبول، وأجْمعوا عليها، وهم يعلمون علمًا قطعيًّا أن النَّبِي ﷺ قالها، وبسط الكلام فِي هذا له

موضع آخر"اه[1].

FFFFF

- قاعدة:

كتب السنن: سنن أبِي داود، وسنن الترمذي، وسنن النسائي؛ من مظان الحديث الحسن[2].

ولكل واحد منهم مقصد فِي الأسانيد والأحاديث الَّتِي يسوقها فِي الباب.

وقد أشار إلَى ذلك ابن رجب -رحِمه الله- فقال: "وقد اعترض على الترمذي -رحِمه الله- بأنه فِي غالب الأبواب يبدأ بالأحاديث الغريبة الإسناد غالبًا، وليس ذلك بعيب، فإنه -رحِمه الله- يبين ما فيها من العلل، ثُمَّ يبين الصحيح فِي الإسناد.

وكان مقصده -رحِمه الله- ذكر العلل، ولِهذا تَجد النسائي إذا استوعب طرق الحديث بدأ بِما هو غلط، ثُمَّ يذكر بعد ذلك الصواب المخالف له.

وأما أبو داود -رحِمه الله- فكانت عنايته بالمتون أكثر، ولِهذا يذكر الطرق واختلاف ألفاظها، والزيادات المذكورة فِي بعضها دون بعض، فكانت عنايته بفقه الحديث أكثر من عنايته بالأسانيد، فلهذا يبدأ بالصحيح من الأسانيد، ورُبَّما لَمْ يذكر الإسناد المعلل بالكلية.

ولِهذا قال فِي رسالته إلَى أهل مكة: "سألتم أن أذكر لكم الأحاديث الَّتِي فِي كتاب السنن أهي أصح ما عرفت فِي الباب؟

فاعلموا أنه كذلك "كله"، إلا أن يكون قد روي من وجهين صحيحين، وأحدهُما أقوى إسنادًا، والآخر صاحبه أقدم فِي الحفظ فربَّما كتبت ذلك، ولا أرى فِي كتابِي من هذا عشرة أحاديث، ولَمْ أكتب فِي الباب إلا حديثًا أو حديثين، وإن

(١) قاعدة جليلة فِي التوسل والوسيلة (ص ٨٦-٨٧).

(٢) مقدمة ابن الصلاح، تَحقيق العتر (ص ٣٢-٣٤).

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألبانِي فِي صحيح الجامع (٢٢٠

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألبانِي فِي صحيح الجامع (٢٢٠

كان فِي الباب أحاديث صحاح، فإنه يكثر، وإذا أعدت الحديث فِي الباب من وجهين أو ثلاثة، فإنَّما هو من زيادة كلام فيه، ورُبَّما فيه كلمة زائدة على الأحاديث، ورُبَّما اختصرت الحديث الطويل، لأنِّي لو كتبته بطوله لَمْ يعلم بعض مَنْ سَمعه، ولا يفهم موضع الفقه منه، فاختصرته لذلك.

إلَى أن قال: وما كان فِي كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته، ومنه ما لا يصلح مسندًا، وما لَمْ أذكر فيه شيئًا فهو صالِح، وبعضها أصح من بعض.

إلَى أن قال: والأحاديث الَّتِي وضعتها فِي كتاب السنن أكثرها مشاهير، وهي عند كل من كتب شيئًا من الأحاديث، إلا أن تَمييزها لا يقدر عليه كل الناس، والفخر بِها أنَّها مشاهير، فإنه لا يحتج بِحديث غريب، ولو كان من رواية مالك، ويَحيَى بن سعيد، والثقات من أئمة العلم، ولو احتج بِحديث غريب وجدت من يطعن فيه، ولا يحتج بالحديث الذي قد احتج به إذا كان الحديث غريبًا شاذًّا، فأما الحديث المشهور المتصل الصحيح فليس يقدر أن يرده علينا أحد.

وقال إبراهيم النخعي: كانوا يكرهون الغريب من الحديث.

وقال يزيد بن أبِي حبيب: إذا سَمعت الحديث فانْشُده كما تنشد الضالة، فإن عرف، وإلا فدعه، وذكر بقية الرسالة.

وخرج البيهقي بإسناده عن ابن وهب، قال: لولا مالك بن أنس والليث بن سعد لهلكت، كنت أظن أن كل ما جاء عن النَّبِي ﷺ يُعمل به.

قال ابن أبِي خيثمة: ثنا ابن الأصبهانِي: ثنا عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن إبراهيم، قال: إنِّي لأسَمع الحديث فآخذ منه ما يؤخذ به، وأدع سائره"اهـ[(١)].

FFFFF

- قاعدة:

(١) شرح علل الترمذي، لابن رجب (٢/٦٢٥-٦٢٧).

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألبانِي فِي صحيح الجامع (٢٢٠

الحديث الذي أخرجه أبو داود، وسكت عليه ولا ينْزل عن درجة الاعتبار؛ فهو صالِح للمتابعة.

وذهب ابن الصلاح -رحِمه الله- إلَى أن ما أورده أبو داود، وسكت عليه أنه حسن[(١)]، وتبعه على هذا بعضهم.

وخالف فِي ذلك الْمحققون، وبينوا أن ما سكت عليه أبو داود فيه الضعيف، وفيه الحسن وفيه الصحيح.

أورد الذهبِي -رحِمه الله- فِي كتابه "سير أعلام النبلاء" فِي ترجمة أبِي داود: "عن ابن داسه: سَمعت أبا داود يقول: ذكرت فِي "السنن" الصحيح وما يقاربه، فإن كان فيه وهن شديد بينته".

وعلق الذهبِي على هذا النص بقوله: "قلت: فقد وَفَّى -رحِمه الله- بذلك بحسب اجتهاده، وبيَّن ما ضعفه شديد، ووهنه غيرُ مُحتمل، وكاسَرَ عمَّا ضعفُه خفيفٌ مُحتمل، فلا يلزم من سُكوته -والحالة هذه- عن الحديث أن يكون حسنًا عنده، ولاسيما إذا حكمنا على حدِّ الحسن باصطلاحنا المولد الحادث، الذي هو فِي عُرف السَّلف يعودُ إلَى قسم من أقسام الصَّحيح، الذي يجبُ العملُ به عند جُمهور العلماء، أو الذي يرغبُ عنه أبو عبد الله البخاري، ويُمشِّيه مسلم، وبالعكس، فهو داخل فِي أدانَي مراتب الصحة، فإنَّه لو انحطَّ عن ذلك لَخرج عن الاحتجاج، ولبقي مُتجاذبًا بين الضعف والحسن، فكتاب أبِي داود أعلى ما فيه من الثَّابت ما أخرجه الشَّيخان، وذلك نَحو من شطر الكتاب، ثُمَّ يليه ما أخرَجَه أحد الشيخين، ورغِبَ عنه الآخرُ، ثُمَّ يليه ما رغبا عنه، وكان إسناده جيدًا، سالِمًا من علة وشذوذ، ثُمَّ يليه ما كان إسناده صالِحًا، وقبله العُلماء لِمجيئه من وجهين لَيِّنين فصاعدًا، يعضُد كلٌّ إسناد منهما الآخر، ثُمَّ يليه ما ضعِّف إسناده لنقص حفظ راويه، فمثل هذا يُمشيه أبو داود، ويسكتُ عنه غالبًا، ثُمَّ يليه ما كان بَيِّن الضَّعف من جهة راويه، فهذا لا يسكتُ عنه بل يوهنه غالبًا، وقد

---

(١) مقدمة ابن الصلاح، تَحقيق العتر (ص ٣٣-٣٤).

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألبانِي فِي صحيح الجامع (٢٢٠

يسكتُ عنه بِحسب شهرته ونكارته، والله أعلم"اهـ[1].

قلت: وقد رأيت الحافظ الذهبِي ترجم لـــ"إبراهيم بن سعيد المدنِي" فِي "ميزان الاعتدال" وقال فيه: "له حديث واحد فِي الإحرام، أخرجه أبو داود، وسكت عنه، فهو مقارب الحديث"اهـ[2].

وللحافظ ابن حجر تفصيل جيد فيما سكت عليه أبو داود فِي كتابه "السنن" أنقله لك بطوله.

قال –رحِمه الله–، فِي كتابه "النكت على كتاب ابن الصلاح": "وفِي قول أبِي داود: "وما كان فيه وهن شديد بينته"[3]. –ما يفهم أن الذي يكون فيه وهن غير شديد– أنه لا يبينه.

ومن هنا يتبين أن جَميع ما سكت عليه أبو داود لا يكون من قبيل الحسن الاصطلاحي، بل هو على أقسام:

١ – منه ما هو فِي الصحيحين أو على شرط الصحة.

٢ – ومنه ما هو من قبيل الحسن لذاته.

٣ – ومنه ما هو من قبيل الحسن إذا اعتضد.

هذان القسمان كثير فِي كتابه جدًّا.

–ومنه ما هو ضعيف، لكنه من رواية من لَمْ يجمع على تركه غالبًا.

وكل هذه الأقسام عنده تصلح للاحتجاج بِها.

كما نقل ابن منده عنه أنه يُخرج الحديث الضعيف إذا لَمْ يجد فِي الباب غيره، وأنه أقوى عنده من رأي الرجال.

وكذلك قال ابن عبد البر: "كل ما سكت عليه أبو داود فهو صحيح عنده لاسيما

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألباني فِي صحيح الجامع (٢٢٠

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألباني فِي صحيح الجامع (٢٢٠

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألباني فِي صحيح الجامع (٢٢٠

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٣/٢١٣–٢١٥).

(٢) ميزان الاعتدال (١/٣٥)، وانظر: التقييد والإيضاح (ص ١٦٢).

(٣) انظر: نص كلام أبِي داود فِي رسالته إلَى أهل مكة فِي وصف سننه (ص ٢٧).

إن كان لَمْ يذكر فِي الباب غيره".

ونَحو هذا ما روينا عن الإمام أحمد بن حنبل فيما نقله ابن المنذر عنه أنه كان يَحتج بعمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده إذا لَمْ يكن فِي الباب غيره.

وأصرح من هذا: ما رويناه عنه فيما حكاه أبو العز بن كادش أنه قال لابنه: "لو أردت أن اقتصر على ما صح عندي لَمْ أرو من هذا المسند إلا الشيء بعد الشيء، ولكنك يا بنَي تعرف طريقتِي فِي الحديث أنِّي لا أخالف ما يضعف إلا إذا كان فِي الباب شيء يدفعه".

ومن هذا: ما روِّينا من طريق عبد الله ابن الإمام أحمد بن حنبل بالإسناد الصحيح إليه قال: سَمعت أبِي يقول: "لا تكاد ترى أحدًا ينظر فِي الرأي إلا وفِي قلبه دغل، والحديث الضعيف أحب إلي من الرأي.

قال: فسألته عن الرجل يكون ببلد لا يَجد فيها إلا صاحب حديث لا يدري صحيحه من سقيمه، وصاحب رأي فمن يسأل؟

قال: يسأل صاحب الحديث، ولا يسأل صاحب الرأي".

فهذا نَحو مِمَّا حكي عن أبِي داود ولا عجب، فإنه كان من تلامذة الإمام أحمد، فغير مستنكر أن يقول قوله.

بل حكى النجم الطوفي عن العلامة تقي الدين بن تيمية أنه قال: "اعتبرت مسند أحمد، فوجدته موافقًا لشرط أبِي داود"[1].

وقد أشار شيخنا فِي النوع الثالث والعشرين إلَى شيء من هذا، ومن هنا يظهر ضعف طريقة من يَحتج بكل ما سكت عليه أبو داود، فإنه يخرج أحاديث جَماعة من

(١) **بل قال ابن تيمية فِي "قاعدة جليلة فِي التوسل والوسيلة" (ص ٨٢)**: "... شرط أحمد فِي مسنده أجود من شرط أبِي داود فِي سننه"اهـ.

وقد قال ابن حجر فِي "تعجيل المنفعة" (ص ٦): "والحق أن أحاديثه -يعنِي: المسند لأحمد- غالبها جياد، والضعاف منها إنَّما يوردها للمتابعات، وفيه القليل من الضعاف الغرائب الأفراد. أخرجها ثُمَّ صار يضرب عليها شيئًا فشيئًا، وبقي منها بعده بقية"اهـ.

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألبانِي فِي صحيح الجامع (٢٢٠

الضعفاء فِي الاحتجاج، ويسكت عنها مثل:

ابن لهيعة، وصالِح مولى التوأمة، وعبد الله بن مُحمَّد بن عقيل، وموسى بن وردان، وسلمة بن الفضل، ودلهم بن صالِح وغيرهم.

فلا ينبغي للناقد أن يقلده فِي السكوت على أحاديثهم ويتابعه فِي الاحتجاج بِهم، بل طريقه أن ينظر: هل لذلك الحديث متابع فيعتضد به أو هو غريب فيتوقف فيه؟

لاسيما إن كان مُخالفًا لرواية من هو أوثق منه، فإنه ينحط إِلَى قبيل المنكر، وقد يخرج لِمن هو أضعف من هؤلاء بكثير كالحارث بن وجيه، وصدقة الدقيقي، وعثمان بن واقد العمري، ومُحمَّد بن عبد الرحمن البيلمانِي، وأبِي جناب الكلبِي، وسليمان بن أرقم، وإسحاق بن عبد الله بن أبِي فروة، وأمثالهم من المتروكين.

وكذلك ما فيه من الأسانيد المنقطعة وأحاديثهم المدلسين بالعنعنة والأسانيد الَّتِي فيها من أبْهمت أسْماؤهم، فلا يتجه الحكم لأحاديث هؤلاء بالحسن من أجل سكوت أبِي داود؛ لأن سكوته تارة يكون اكتفاء بِما تقدم له من الكلام فِي ذلك الراوي فِي نفس كتابه، وتارة يكون لذهول منه. وتارة يكون لشدة وضوح ضعف ذلك الراوي واتفاق الأئمة على طرح روايته، كأبِي الحويرث ويَحيَى بن العلاء وغيرهما، وتارة يكون من اختلاف الرواة عنه، وهو الأكثر.

فإن فِي رواية أبِي الحسن بن العبد عنه من الكلام على جَماعة من الرواة والأسانيد ما ليس فِي رواية اللؤلؤي، وإن كانت روايته أشهر.

ومن أمثلة ذلك: ما رواه من طريق الحارث بن وجيه عن مالك بن دينار، عن مُحمَّد بن سيرين، عن أبِي هريرة ﷺ حديث: «**إن تَحت كل شعرة جنابة**...» الحديث.

فإنه تكلم عليه فِي بعض الروايات فقال: هذا حديث ضعيف، والحارث حديثه منكر، وفِي بعضها اقتصر على بعض هذا الكلام.

وفِي بعضها لَمْ يتكلم فيه، وقد يتكلم على الحديث بالتضعيف البالغ خارج السنن، ويسكت عنه فيها.

ومن أمثلته: ما رواه فِي السنن من طريق مُحمَّد بن ثابت العبدي، عن نافع قال: انطلقت مع ابن عمر -رضي الله تعالَى عنهما- فِي حاجة إلَى ابن عباس رضي الله عنهما فذكر الحديث فِي الذي سلم على النَّبي ﷺ فلم يرد عليه حَتَّى تيمم، ثُمَّ رد السلام، وقال: **«إنه لَمْ يمنعني أن أرد عليكم إلا أنِّي لَمْ أكن على طهر»**.

لَمْ يتكلم عليه فِي السنن، ولَما ذكره فِي "كتاب التفرد" قال: "لَمْ يتابع أحد مُحمَّد بن ثابت على هذا".

ثُمَّ حكى عن أحمد بن حنبل أنه قال: "وهو حديث منكر".

وأما الأحاديث الَّتِي فِي إسنادها انقطاع أو إبْهام، ففي الكتاب من ذلك أحاديث كثيرة:

- **منها**: -وهو ثالث حديث فِي كتابه -ما رواه من طريق أبِي التياح قال: حدثني شيخ قال: لَما قدم ابن عباس البصرة كان يُحدث عن أبِي موسى -رضي الله تعالَى عنه- فذكر حديث: **«إذا أراد أحدكم أن يبول، فليرتد لبوله»**. لَمْ يتكلم عليه فِي جَميع الروايات، وفيه هذا الشيخ المبهم.

إلَى غير ذلك من الأحاديث الَّتِي يَمنع من الاحتجاج بِها ما فيها من العلل.

فالصواب: عدم الاعتماد على مُجرد سكوته لِما وصفنا أنه يَحتج بالأحاديث الضعيفة، ويقدمها على القياس إن ثبت ذلك عنه.

والمعتمد على مُجرد سكوته لا يرى الاحتجاج بذلك فكيف يقلده فيه!

وهذا جَميعه إن حملنا قوله: "وما لَمْ أقل فيه شيئًا فهو صالِح". على أن مراده أنه صالِح للحجة. وهو الظاهر.

وإن حَملناه على ما هو أعم من ذلك -وهو الصلاحية للحجة، أو للاستشهاد أو للمتابعة- فلا يلزم منه أنه يَحتج بالضعيف.

ويَحتاج إلَى تأمل تلك المواضع الَّتِي يسكت عليها، وهي ضعيفة هل فيها إفراد أم لا؟

إن وجد فيها إفراد تعين الحمل على الأول، وإلا حَمل على الثانِي، وعلى كل

تقدير، فلا يصلح ما سكت عليه للاحتجاج مطلقًا.

وقد نبه على ذلك الشيخ مُحيي الدين النووي -رحِمه الله تعالَى- فقال: "فِي سنن أبِي داود أحاديث ظاهرة الضعف لَمْ يبينها مع أنه متفق على ضعفها، فلابدَّ من تأويل كلامه.

ثُمَّ قال: والحق أن ما وجدناه فِي سننه ما لَمْ يبينه، ولَمْ ينص على صحته أو حسنه، أحد مِمَّن يعتمد فهو حسن، وإن نص على ضعفه من يعتمد أو رأى العارف فِي سنده ما يقتضي الضعف، ولا جابر له حكم بضعفه، ولَمْ يلتفت إلَى سكوت أبِي داود".

قلت: وهذا هو التحقيق، لكنه خالف ذلك فِي مواضع من شرح المهذب وغيره من تصانيفه، فاحتج بأحاديث كثيرة من أجل سكوت أبِي داود عليها فلا يغتر بذلك، والله أعلم. اهـ(١).

قلت: وخلاصة ذلك ما ذكره ابن حجر نفسه -رحِمه الله- لَمَّا ذكر حديثًا فقال: "أخرج أبو داود فِي السنن طرفًا منه وسكت عليه؛ فهو على رأي ابن الصلاح ومن تبعه حسن. وعلى رأي الجمهور كذلك، ولكن باعتبار انضمام الطرق الأخرى إليه لا بانفراده"اهـ(٢).

ولا شك أن هذا فيما يصلح للانْجبار، والله أعلم.

FFFFF

- قاعدة:

سكوت الترمذي على الحديث فِي سننه ليس تصحيحًا منه للحديث ولا تضعيفًا منه له، إنَّما إحالة الحكم على الحديث منه إليك.

قال ابن القطان -رحِمه الله-: "إن الترمذي يصحح الصحيح، ويضعف الضعيف،

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح (١/٤٣٥-٤٤٥).

(٢) قوة الحجاج فِي عموم المغفرة للحجاج (ص ١٢).

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألبانِي فِي صحيح الجامع (٢٢٠

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألبانِي فِي صحيح الجامع (٢٢٠

ويُحسن ما بينهما، وسكوته إذا سكت؛ ترك للحديث إلَى نظر من ينظر فيه"اهـ(١).

قلت: لكنه غالبًا لا ينْزل عن درجة الانْجبار إذا لاحظنا [أن أصل وضع التصنيف للحديث على الأبواب أن يقتصر فيه على ما يصلح للاحتجاج أو الاستشهاد بِخلاف من رتب على المسانيد؛ فإن أصل وضعه مطلق الجمع](٢).

FFFFF

- قاعدة: فِي درجة تصحيح الحاكم:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحِمه الله-: "الحاكم متساهل فِي باب التصحيح، حَتَّى أنه يصحح ما هو موضوع؛ فلا يوثق بتصحيحه وحده، حَتَّى إن تصحيحه دون تصحيح الترمذي والدارقطنِي بلا نزاع، بل دون تصحيح ابن خزيْمة وأبِي حاتم بن حبان، بل تصحيح الحافظ أبِي عبد الله مُحمَّد بن عبد الواحد المقدسي فِي "المختارة" خير من تصحيح الحاكم بلا ريب، وتَحسين الترمذي أحيانًا يكون مثل تصحيحه أو أرجح"اهـ(٣).

ونقل ابن تيمية -رحِمه الله- تصحيح الحاكم لِحديث عمر بن الخطاب مرفوعًا: «**أنه لَما اقترف آدم الخطيئة، قال: يا رب، أسألك بِحق مُحمَّد لَما غفرت لِي ..**».

وتعقبه بقوله: "وأما تصحيح الحاكم لمثل هذا الحديث وأمثاله، فهذا مِمَّا أنكره عليه أئمة العلم بالحديث، وقالوا: إن الحاكم يصحح أحاديث وهي موضوعة مكذوبة عند أهل المعرفة بالحديث، كما صحح حديث زريب بن ثرملة الذي فيه ذكر وصي المسيح، وهو كذب باتفاق أهل المعرفة كما بيَّن ذلك البيهقي وابن الجوزي وغيرهما.

وكذلك أحاديث كثيرة فِي مستدركه يصححها، وهي عند أئمة أهل العلم

---

(١) بيان الوهم والإيْهام (الْمجلد ٢ لوحة رقم ٩).

(٢) تضمين من كلام ابن حجر العسقلانِي فِي "تعجيل المنفعة" (ص ٣).

(٣) مختصر الفتاوى (ص٤٩).

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألبانِي فِي صحيح الجامع (٢٢٠

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألبانِي فِي صحيح الجامع (٢٢٠

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألبانِي فِي صحيح الجامع (٢٢٠

بالحديث موضوعة، ومنها ما يكون موقوفًا يرفعه.

ولِهذا كان أهل العلم بالحديث لا يعتمدون على مُجرد تصحيح الحاكم، وإن كان غالب ما يصححه فهو صحيح، لكن هو فِي المصححين بِمنْزلة الثقة الذي يكثر غلطة وإن كان الصواب أغلب عليه.

وليس فيمن يصحح الحديث أضعف من تصحيحه؛ بِخلاف أبِي حاتم بن حبان البستِي فإن تصحيحه فوق تصحيح الحاكم وأجل قدرًا، وكذلك تصحيح الترمذي، والدارقطنِي، وابن خزيْمة، وابن منده وأمثالهم فيمن يصحح الحديث، فإن هؤلاء وإن كان فِي بعض ما ينقلونه نزاع فهم أتقن فِي هذا الباب من الحاكم.

ولا يبلغ تصحيح الواحد من هؤلاء مبلغ تصحيح مسلم، ولا يبلغ تصحيح مسلم مبلغ تصحيح البخاري، بل كتاب البخاري أجل ما صنف فِي هذا الباب"اهـ[1].

قلت: هذا هو المعتمد خلافًا لبعضهم، رحم الله الجميع.

FFFFF

– قاعدة:

التساهل الذي يُنسب إلَى الحاكم إنَّما هو فِي أحكامه لا فِي روايته، وإنَّما هي فِي كتابه المستدرك دون غيره من كتبه.

وسبب ما وقع فيه من خلل: ما ذكره العلامة المعلمي –رحِمه الله–، حيث قال: "والذي يظهر لِي فِيما وقع فِي "المستدرك" من الخلل أن له عدة أسباب:

الأول: حرص الحاكم على الإكثار، وقد قال فِي خطبة "المستدرك": "قد نبغ فِي عصرنا هذا جَماعة من المبتدعة يشمتون برواة الآثار بأن جَميع ما يصح عندكم من الحديث لا يبلغ عشرة آلاف حديث، وهذه الأسانيد الْمجموعة المشتملة على ألف جزء، أو أقل أو أكثر كلها سقيمة غير صحيحة". فكان له هوى فِي الإكثار للرد على

(١) قاعدة جليلة فِي التوسل والوسيلة (ص ٨٥-٨٦).

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألبانِي فِي صحيح الجامع (٢٢٠

هؤلاء.

والثانِي: أنه قد يقع له الحديث بسندٍ عال، أو يكون غريبًا مِمَّا يتنافس فيه الْمُحدثون فيحرص على إثباته.

وفِي "تذكرة الحفاظ"[1]، **قال الحافظ أبو عبد الله الأخرم**: "استعان بي السراج فِي تخريجه على صحيح مسلم فكنت أتحير من كثرة حديثه وحسن أصوله، وكان إذا وجد الخبر عاليًا يقول: لابد أن نكتبه -يعنِي: فِي المستخرج- فأقول: ليس من شرط صاحبنا- يعنِي: مسلمًا- فشفعنِي فيه".

فعرض للحاكم نَحو هذا كلما وجد عنده حديثًا يفرح بعلوه أو غرابته اشتهى أن يثبته فِي المستدرك.

الثالث: أنه لأجل السببين الأولين، ولكي يُخفف عن نفسه من التعب فِي البحث والنظر، لَمْ يلتزم ألاَّ يخرج ما له علة وأشار إلَى ذلك، قال فِي الخطبة: "سألنِي جَماعة ... أن أجْمع كتابًا يشتمل على الأحاديث المروية بأسانيد يَحتج مُحمَّد بن إسْماعيل ومسلم بن الحجاج بِمثلها، إذ لا سبيل إلَى إخراج ما لا علة له فإنَّهما -رحِمهما الله- لَمْ يدعيا ذلك لأنفسهما".

ولَمْ يصب فِي هذا فإن الشيخين ملتزمان ألاَّ يُخرجا إلا ما غلب على ظنهما بعد النظر والبحث والتدبر أنه ليس له علة قادحة، وظاهر كلامه أنه لَمْ يلتفت إلَى العلل ألبتة، وأنه يُخرج ما كان رجاله مثل رجالِهما، وإن لَمْ يغلب على ظنه أنه ليس له علة قادحة.

الرابع: أنه لأجل السببين الأولين توسع فِي معنَى قوله: "بأسانيد يُحتج ... بِمثلها"، فبنَى على أن فِي رجال الصحيحين من فيه كلام فأخرج عن جَماعة يعلم أن فيهم كلامًا.

ومَحل التوسع أن الشيخين إنَّما يُخرجان لِمن فيه كلام فِي مواضع معروفة:

---

(1) (٢/٢٧٠).

محذوف: أخرجه . . . . ، وصححه الألبانِي فِي صحيح الجامع (٢٢٠

أحدها: أن يؤدي اجتهادهما إِلَى أن ذاك الكلام لا يضره فِي روايته ألبتة، كما أخرج البخاري لعكرمة.

الثانِي: أن يؤدي اجتهادهما إِلَى أن ذاك إنَّما يقتضي أنه لا يصلح للاحتجاج به وحده، ويريان أنه يصلح لأن يُحتج به مقرونًا أو حيث تابعه غيره، ونَحو ذلك.

ثالثها: أن يريا أن الضعف الذي فِي الرجل خاص بروايته عن فلان من شيوخه، أو برواية فلان عنه، أو بِما يسمع منه من غير كتابه، أو بِما سَمع منه بعد اختلاطه، أو بِما جاء عنه عنعنة وهو مدلس ولَمْ يأت عنه من وجه آخر ما يدفع ريبة التدليس.

فيخرجان للرجل حيث يصلح، ولا يُخرجان له حيث لا يصلح، وقَصَّر الحاكم فِي مراعاة هذا وزاد فأخرج فِي مواضع لِمن لَمْ يُخرجا ولا أحدهما له بناء على أنه نظير من قد أخرجا له، فلو قيل له: كيف أخرجت لِهذا وهو متكلم فيه؟

لعله يُجيب بأنَّهما قد أخرجا لفلان وفيه كلام قريب من الكلام فِي هذا ولو وفَّى بهذا لهان الخطب؛ لكنه لَمْ يف به بل أخرج لِجماعة هلكى.

الخامس: أنه شرع فِي تأليف "المستدرك" بعد أن بلغ عمره اثنتين وسبعين سنة، وقد ضعفت ذاكرته كما نقل عنه، وكان -فيما يظهر- تَحت يده كتب أخرى يصنفها مع "المستدرك"، وقد استشعر قرب أجله، فهو حريص على إتْمام "المستدرك" وتلك المصنفات قبل موته، فقد يتوهم فِي الرجل يقع فِي السند أنَّهما أخرجا له أو أنه فلان الذي أخرجا له، والواقع أنه رجل آخر، أو أنه لَمْ يجرح أو نحو ذلك، وقد رأيت له فِي "المستدرك" عدة أوهام من هذا القبيل يَجزم بِها فيقول فِي الرجل: قد أخرج له مسلم -مثلاً- مع أن مسلمًا إنَّما أخرج لرجل آخر شبيه اسْمه باسمه، ويقول فِي الرجل: فلان الواقع فِي السند هو فلان ابن فلان. والصواب أنه غيره.

لكنه مع هذا كله لَمْ يقع خلل ما فِي روايته؛ لأنه إنَّما كان ينقل من أصوله المضبوطة، وإنَّما وقع الخلل فِي أحكامه، فكل حديث فِي "المستدرك" فقد سَمعه الحاكم كما هو، هذا هو القدر الذي تَحصل به الثقة، فأما حكمه بأنه على شرط الشيخين، أو أنه صحيح، أو أن فلانًا المذكور فيه صحابِي، أو أنه هو فلان ابن فلان،

ونَحو ذلك فهذا قد وقع فيه كثير من الخلل.

هذا وذكرهم للحاكم بالتساهل إنَّما يَخصونه بـــ"المستدرك"، فكتبه فِي الجرح والتعديل لَمْ يغمزهُ أحد بشيء مِمَّا فيها -فيما أعلم- وبِهذا يتبين أن التشبث بما وقع له فِي "المستدرك" وبكلامهم فيه لأجله إن كان لإيْجاب التروي فِي أحكامه الَّتِي فِي "المستدرك" فهو وجيه، وإن كان للقدح فِي روايته أو فِي أحكامه فِي غير "المستدرك" فِي الجرح والتعديل ونَحو ذلك فلا وجه لذلك، بل حاله فِي ذلك كحال غيره من الأئمة العارفين، إن وقع له خطأ فنادر كما يقع لغيره، والحكم فِي ذلك إطراح ما قام الدليل على أنه أخطأ فيه، وقبول ما عداه، والله الموفق"اهـ[١].

قلت: وقد أفاد كلامه -رحِمه الله-؛ المواضع الَّتِي يُخرج فيها الشيخان لِمن تكلم فيه من الرواة، وهذه فائدة عزيزة منه، رحم الله الجميع.

FFFFF

- قاعدة:

قال ابن الجوزي -رحِمه الله-: "متَى رأيت حديثًا خارجًا عن دواوين الإسلام؛ كالموطأ، ومسند أحمد، والصحيحين وسنن أبِي داود، ونَحوها فانظر فيه:

فإن كان له نظير من الصحاح والحسان قرب أمره، وإن ارتبت فيه ورأيته يباين الأصول، فتأمل رجال إسناده واعتبر أحوالَهم من كتابنا المسمَّى بـــ"الضعفاء والمتروكين" فإنك تعرف وجه القدح فيه.

وقد يكون الإسناد كله ثقات، ويكون الحديث موضوعًا، أو مقلوبًا، أو قد جرى فيه تدليس؛ وهذا أصعب الأحوال، ولا يعرف ذلك إلا النقاد"اهـ[٢].

وقال ابن قيم الْجوزية -رحِمه الله-: "ومِمَّا يدل على أن هذا الحديث من مناكير

---

(١) التنكيل بما فِي تأنيب الكوثري من أباطيل (١/٤٥٧-٤٥٩)، بتصرف يسير.

(٢) الموضوعات، لابن الجوزي (١/٩٩-١٠٠).

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألباني فِي صحيح الجامع (٢٢٠

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألباني فِي صحيح الجامع (٢٢٠

"الراوي": أنه لَمْ يروه أحد من أهل الكتب المعتمدة؛ لا أصحاب الصحيح، ولا أحد من أهل السنن؛ مع شهرة إسناده، وكونه فِي الظاهر على شرط البخاري"اهـ[1].

– قاعدة:

مُجرد رواية الحديث فِي كتب الحديث المسندة، لا تعنِي صحته عندهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحِمه الله– فِي تعقيب له على حديث بعد أن حكم بعدم ثبوته قال: "وقد رواه أبو موسى المدينِي فِي أماليه، وأبو عبد الله المقدسي على عادة أمثالِهم فِي رواية ما يروى فِي الباب سواء كان صحيحًا أو ضعيفًا، كما اعتاده أكثر المتأخرين من الْمُحدثين أنَّهم يروون ما روي فِي الفضائل ويَجعلون العهدة فِي ذلك على الناقل كما هي عادة المصنفين فِي فضائل الأوقات والأمكنة والأشخاص والعبادات.

كما يرويه أبو الشيخ الأصبهانِي فِي فضائل الأعمال وغيره حيث يَجمع أحاديث كثيرة لكثرة روايته، وفيها أحاديث كثيرة قوية صحيحة وحسنة، وأحاديث كثيرة ضعيفة موضوعة وواهية، وكذلك ما يرويه خيثمة بن سليمان فِي فضائل الصحابة، وما يرويه أبو نعيم الأصبهانِي فِي فضائل الخلفاء فِي كتاب مفرد، وفِي أول حلية الأولياء، وما يرويه أبو الليث السمرقندي، وعبد العزيز الكنانِي، وأبو علي بن البناء، وأمثالهم من الشيوخ، وما يرويه أبو بكر الخطيب، وأبو الفضل بن ناصر، وأبو موسى المدينِي، وأبو القاسم بن عساكر،والحافظ عبد الغنِي، وأمثالهم مِمَّن لَهم معرفة بالحديث، فإنَّهم كثيرًا ما يروون فِي تصانيفهم ما روي مطلقًا على عادتِهم الجارية ليعرف ما روي فِي ذلك الباب لا ليحتج بكل ما روي، وقد يتكلم أحدهم على الحديث ويقول: غريب، ومنكر، وضعيف، وقد لا يتكلم.

وهذا بِخلاف أئمة الحديث الذين يَحتجون به ويبنون عليه دينهم، مثل مالك ابن أنس، وشعبة بن الحجاج، ويَحيَى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وسفيان بن عيينة، وعبد الله بن المبارك، ووكيع بن الجراح، والشافعي، وأحمد بن حنبل،

(١) تَهذيب مُختصر السنن (٣/٢٥١).

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألبانِي فِي صحيح الجامع (٢٢٠

وإسحاق بن راهويه، وعلي بن المدينِي، والبخاري، وأبِي زرعة، وأبِي داود، ومُحمَّد بن نصر المروزي، وابن خزيْمة، وابن المنذر، وداود بن علي، ومُحمَّد بن جرير الطبري، وغير هؤلاء، فإن هؤلاء الذين يبنون الأحكام على الأحاديث يَحتاجون أن يَجتهدوا فِي معرفة صحيحها وضعيفها وتَمييز رجالِها.

وكذلك الذين تكلموا فِي الحديث والرجال ليميزوا بين هذا وهذا لأجل معرفة الحديث كما يفعل أبو أحمد بن عدي، وأبو حاتم البستي، وأبو الحسن الدارقطني، وأبو بكر الإسماعيلي، وكما قد يفعل ذلك أبو بكر البيهقي، وأبو إسماعيل الأنصاري، وأبو القاسم الزنْجانِي، وأبو عمر بن عبد البر، وأبو مُحمَّد بن حزم، وأمثال هؤلاء، فإن بسط هذه الأمور له موضع آخر. ولَمْ نذكر من لا يروي بإسناد -مثل كتاب وسيلة المتعبِّدين لعمر الملا الموصلي، وكتاب الفردوس لشهريار الديلمي، وأمثال ذلك- فإن هؤلاء دون هؤلاء الطبقات، وفيما يذكرونه من الأكاذيب أمر كبير"اهـ[1].

قلت: وذاك الذي جروا عليه -رحِمهم الله-، ينبغي ألاَّ يتخذ مطعنًا ولا مغمزًا فيهم؛ خاصة بعد أن عرف أنه من عادتِهم[2]، رحم الله الجميع.

FFFFF

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٢٠

محذوف: .أخرجه . . . . ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٢٠

---

(١) قاعدة جليلة فِي التوسل والوسيلة (ص ٨٥-٨٦).

(٢) انظر: التنكيل بما فِي تأنيب الكوثري من أباطيل (١/١١٤-١١٥).

الخاتمة

أخيرًا: أذكرك أيها الباحث بأنك مهما زعمت لنفسك من معرفة نظرية لعلم مصطلح الحديث، وقضايا الجرح والتعديل، والتخريج؛ فإنك تبقى غير متأهل لأن تكون مِمَّن يُعتمد عليه فِي الحكم على الحديث وبيان مرتبته؛ حَتَّى تُمارس التخريج مُمارسة عملية، تعرف منها أبعاد هذا العلم وأغوار مسائله، وخبايا زواياه، وتتربَّى لديك -مع طول الممارسة والدربة- ملكة قوية فِي ذلك**!!**

قال ابن رجب (ت٧٩٥هـ) رحمه الله: "لا بد في هذا العلم من طول الممارسة وكثرة المذاكرة، فإذا عدم المذاكرة به، فليكثر طالبه المطالعة في كلام الأئمة العارفين كيحي القطان، ومن تلقى عنه كأحمد وابن المديني وغيرهما، فمن رزق مطالعة ذلك وفهمه وفقهت نفسه فيه، وصارت له فيه قوة نفس، وملكة صلح له أن يتكلم فيه. قال الحاكم أبوعبدالله: الحجة في هذا العلم عندنا : الحفظ والفهم، والمعرفة لا غير. وذكر ابن مهدي: معرفة الحديث إلهام، فإذا قلت للعالم بعلل الحديث: من أين قلت هذا؟ لم تكن له حجة"اهـ(١)

من أجل هذا: فإنِّي أختم كتابِي "**التخريج ودراسة الأسانيد**" بدعوتك إلَى الممارسة العملية، مع نصحي لك وتأكيدي عليك ألاَّ تتعجل إخراج شيء من تَخاريجك وكتبك للناس، حَتَّى يستقيم عودك ويعجمه بعض أهل العلم الكبار المتمكنين فِي علم الحديث مصطلحًا وتخريْجًا، فإن أذنوا لك بِمباشرة إخراج التخاريج للناس فبها، وإلا فالسلامة والغنيمة أن تَمسك حَتَّى يأذن اللهTبتأهلك لذلك.

وإيَّاك وصنيع بعض إخوة الزمان فِي ذلك، والله المستعان.

كما أذكرك أن تخريجك للحديث ومعرفتك مرتبته من القبول أو الرد ليست هي خاتِمة المطاف؛ بل ينبغي لك أن تبحث عن فقه الحديث ومعانيه، وما يترتب عليه من

(١) شرح العلل لابن رجب/ همام/ (٢/٦٦٤).

أحكام، إذ هذا هو الغاية المقصودة، وما علم التخريج إلا وسيلة ممهدة لَها.

ولا تكن كمن أفنَى عمره ووقته فِي معرفة الصحيح والضعيف، ولا يعرف من أمر دينه شيئًا، بل إنِّي أزعم هنا أنك بدون الدراية بالحديث وبِمعانيه قد تتعثر فِي حكمك على الحديث وبيان مرتبته؛ إذ الشاذ والمنكر تعتبر فيه مُخالفة المتن لِمَا رواه الثقات، وتقدير ذلك، لا يستطيعه من لَمْ يهتم بفقه الحديث ومعانيه، والله الموفق، والسلام.

كتب

مُحمَّد بن عمر بازمول

فهرس المصادر والمراجع

- القرآن الكريْم. برواية حفص عن عاصم.

(أ)

- أبجد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال النجوم/ لصديق بن حسن خان القنوجي (ت١٣٠٧هـ)، أعدّه للطبع: عبدالجبار زكار، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق ١٩٨٧م.

- إحكام الأحكام فِي شرح عمدة الأحكام: لابن دقيق العيد (ت ٧٠٢ه)، المطبعة المنيرية، دار الكتب العلمية.

- الاختيارات الفقهية من فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جَمع: علاء الدين أبِي الحسن علي بن مُحمَّد البعلي (ت ٨٠٣ه)، تَحقيق: مُحمَّد حامد الفقي، نشر دار المعرفة.

- الاعتصام: لأبِي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبِي (ت ٧٠٩ه)، دار المعرفة، وفِي مقدمته تعريف السيد مُحمَّد رشيد رضا.

- الأعلام (قاموس تراجم): لخير الدين بن مَحمود الزركلي (ت ١٣٩٦ه)، طبع دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة ١٩٨٠م.

- الاقتراح فِي بيان الاصطلاح: لتقي الدين بن دقيق العيد (ت ٧٠٢ه)، دراسة وتَحقيق: قحطان عبد الرحمن الدوري، مطبعة الإرشاد بغداد ١٤٠٢ه.

(ب)

- بيان الوهم والإيْهام الواقعين فِي كتاب الأحكام: لأبِي الحسن علي بن مُحمَّد "ابن القطان" (ت ٦٢٨ه)، مَخطوط مصور عن نسخة دار الكتب المصرية، رقم (٧٠٠)، حديث مصوَّر من مكتبة حاتم الشريف العونِي.

- ورجعت إلى الكتاب مطبوعاً بتحقيق د. الحسين آيت سعيد، دار طيبة/

الرياض/ الطبعة الأولى ١٤١٨هـــ.

(ت)

- تاريخ بغداد: لأبِي بكر أحمد "الخطيب البغدادي" (ت ٤٦٣ه)، دار الكتب العلمية.

- التبصرة والتذكرة: لزين الدين عبد الرحيم العراقي (٧٢٥ه-٨٠٦ه)، تعليق: مُحمَّد بن الحسين الحسينِي، دار الكتب العلمية.

- تبيين العجب بِما ورد فِي فضل رجب: لأبِي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلانِي (ت٨٥٢ه) تَحقيق وتعليق: إبراهيم بن إسْماعيل آل عصر، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولَى ١٤٠٨ه. ومعه جزء "قوة الحجاج" لابن حجر.

- تدريب الراوي بشرح تقريب النواوي: للسيوطي (ت٩١١ه) تَحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار إحياء السنة النبوية، الطبعة الثانية ١٣٩٩ه.

- تذكرة الحفاظ: للذهبِي (ت ٧٤٨ه) تَحقيق عبد الرحمن المعلمي، دار إحياء التراث العربِي.

- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة: لابن حجر العسقلانِي (ت ٨٥٢ه)، دار الكتاب العربِي.

- التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، لأبي الوليد الباجي (ت٤٧٤هـــ)، تحقيق أبي لبابة حسين، دار اللواء ، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـــ

- التقييد والإيضاح لِما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح: لعبد الرحيم العراقي (ت ٨٠٦ه)، تحقيق: عبد الرحمن مُحمَّد عثمان، دار الفكر ١٤٠١ه.

- التمهيد لِما فِي الموطأ من المعانِي والأسانيد: لابن عبد البر النمري (ت ٤٦٣ه) تَحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي وزميله. وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالمغرب الْمُجلد الأول ١٣٨٧ه.

- تَهذيب التهذيب: لابن حجر العسقلانِي (ت ٨٥٢ه)، مطبعة مَجلس دائرة

المعارف العثمانية حيدر آباد- الدكن، الطبعة الأولَى، نشر دار صادر.
- تَهذيب مُختصر سنن أبِي داود: لشمس الدين ابن القيم -ابن قيم الجوزية- (ت ٧٥١هـ) تَحقيق: أحمد شاكر، وزميله نشر دار المعرفة ١٤٠٠هـ.
- تنْزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة: لأبِي الحسن علي بن مُحمَّد بن عراق الكنانِي (ت ٩٦٣هـ)، تَحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف وزميله، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولَى ١٣٩٩هـ.
- التنكيل بِما فِي تأنيب الكوثري من أباطيل: لعبد الرحْمن بن يَحيَى المعلمي (ت ١٣٨٦هـ). تَحقيق: الألبانِي. المطبعة العربية لاهور -باكستان ١٤٠١هـ.
- تنوير الحوالك شرح موطأ مالك: لجلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان.
- توضيح الأفكار لمعانِي تنقيح الأنظار: لِمحمد بن إسْماعيل الصنعانِي (ت ١١٨٢هـ) تَحقيق: مُحمَّد مُحيي الدين عبد الحميد، دار إحياء التراث العربِي، الطبعة الأولَى ١٣٦٦هـ.

(ج)

- جامع الأصول فِي أحاديث الرسول: لابن الأثير مَجد الدين (ت ٦٠٦هـ)، تَحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، دار الفكر، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ.
- جزء القراءة خلف الإمام: لِمحمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ) تَحقيق: فضل الرحمن الثوري، المكتبة السلفية، لاهور- باكستان.
- الجرح والتعديل: لابن أبِي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، الطبعة الأولَى، بِتحقيق: المعلمي.
- جواب المنذري عن أسئلة فِي الجرح والتعديل: للمنذري (ت ٦٥٦هـ) اعتنَى به: عبد الفتاح أبو غدة، ويليه أمراء المؤمنين فِي الحديث، نشر مكتبة المطبوعات الإسلامية بِحلب، الطبعة الأولَى ١٤١١هـ.

(ح)

- حجة الله البالغة: لشاه ولي الله الدهلوي (ت١١٧٦هـــ) دار المعرفة - بيروت.

- الحطة فِي ذكر الصحاح الستة: لِمحمد صديق خان (ت ١٢٠٧هـ)، تَحقيق: علي حسن عبد الحميد، دار الجمل دار عمار، الطبعة الأولَى ١٤٠٨هـ.

(خ)

- خصائص المسند: لأبِي موسى المدينِي (ت ٥٨١هـ) فِي الْمجلد الأول من تَحقيق مسند أحمد لأحمد شاكر، دار المعارف بِمصر ١٣٧٧هـ.

- خلاصة الأحكام من مهمات السنن وقواعد الأحكام: لِمحيي الدين النووي (ت ٦٧٦هـ) مَخطوط "ميكروفيلم" بِمركز البحوث فِي جَامعة أم القرى رقم (٥١٥) حديث.

(د)

- دراسة تاريخ ابن معين: لأحمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، الطبعة الأولَى.

- الدرر الكامنة فِي أعيان المائة الثامنة: لابن حجر العسقلانِي (ت ٨٥٢هـ) دار الجيل.

(ذ)

- ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، لشمس الدين الذهبي (ت٧٤٨هـــ)، حققه عبدالفتاح أبوغدة، ضمن مجلد فيه أربع رسائل في علوم الحديث، توزيع مكتبة الرشد ، الرياض، الطبعة الرابعة ١٤٠٤هـــ.

(ر)

- رسالة أبِي داود إلَى أهل مكة فِي وصف سننه: لأبِي داود سليمان بن الأشعث السجستانِي (ت ٢٧٥هـ)، تَحقيق: مُحمَّد لطفي الصباغ، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة ١٤٠١هـ.

- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة: لِمحمد بن جعفر

الكتانِي (ت ١٣٤٥هـ) كتب مقدِّماتِها: مُحمَّد المنتصر بن مُحمَّد بن مُحمَّد بن جعفر الكتانِي، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الرابعة ١٤٠٦هـ.

(س)

– سلسلة الأحاديث الضعيفة: لِمحمد ناصر الدين الألبانِي، المكتب الإسلامي.

– سنن الدارمي: لأبِي مُحمَّد عبد الله الدارمي (ت ٢٥٥هـ)، طبع بعناية: مُحمَّد أحمد دهمان، دار إحياء السنة النبوية.

– سير أعلام النبلاء: لشمس الدين الذهبِي (ت ٧٤٨هـ)، أشرف على تَحقيقه: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ.

– سيرة الإمام البخاري: لعبد السلام المباركفوري (ت ١٣٤٢هـ)، منشورات الجامعة السلفية بنارس الهند، المطبعة السلفية، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

(ش)

– شرح علل الترمذي: لزين الدين بن رجب (ت ٧٩٥هـ)، تَحقيق: د. همام سعيد. مكتبة المنار – الأردن الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

(ص)

– صحيح البخاري (الجامع الصحيح): لِمحمد بن إسْماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ). تَحقيق: مُحمَّد فؤاد عبد الباقي مع شرحه فتح الباري للعسقلانِي. طبع المطبعة السلفية.

– صحيح ابن حبان (الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان): لعلاء الدين الفارسي (ت ٧٣٩هـ) تَحقيق: شعيب الأرناؤوط، الطبعة الأولَى ١٤٠٨هـ– مؤسسة الرسالة.

– صحيح ابن خزيْمة: لِمحمد بن إسحاق بن خزيْمة (ت ٣١١هـ) تَحقيق: مُحمَّد مصطفى الأعظمي، ومراجعة الألبانِي. المكتب الإسلامي ١٣٩٠هـ.

(ط)

– طبقات الحفاظ: لجلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، دار الكتب العلمية،

الطبعة الأولَى ١٤٠٣هـ.

(ع)

– العلل الصغير: لأبِي عيسى الترمذي (ت ٢٧٩هـ) دار إحياء التراث– بيروت، تَحقيق: إبراهيم عطوة عوض، ملحق فِي آخر كتاب "السنن" للترمذي.

– عون المعبود حاشية (شرح) سنن أبِي داود": لشمس الحق العظيم آبادي، نشر دار الكتاب العربِي، بيروت.

– عيون الأثر فِي فنون المغازي والشمائل والسير: لأبِي الفتح مُحمَّد بن مُحمَّد ابن سيد الناس اليعمري (ت ٧٣٤هـ) دار المعرفة –بيروت.

(ف)

– الفتاوى الحديثية: لابن حجر الهيتمي (٩٠٩هـ– ٩٧٤هـ) الطبعة الثالثة ١٤٠٩هـ. شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابِي الحلبِي بِمصر.

– فتح الباري بشرح صحيح البخاري: لابن حجر العسقلانِي (ت ٨٥٢هـ). تَحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز (الْمجلدات الثلاثة الأولَى)، وترتيب وترقيم: مُحمَّد فؤاد عبد الباقي، المكتبة السلفية.

– فتح المغيث بشرح ألفية الحديث: لأبِي عبد الله السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، تَحقيق: علي حسين علي، المطبعة السلفية –بنارس– الهند، الطبعة الأولى (١٤٠٧هـ) ، نشر إدارة البحوث الإسلامية بالجامعة السلفية ببنارس.

– فهرس ابن خير الأشبيلي (فهرسة ما رواه عن شيوخه): لأبِي بكر مُحمَّد بن خير الأشبيلي (ت ٥٧٥هـ) قابله على أصوله فرنسشكه قداره زيدين وتلميذه، منشورات مؤسسة الخانجي –القاهرة مكتبة المثنى– بغداد، المكتب التجاري، بيروت المكتبة الأندلسية.

– الفوائد العجيبة فِي إعراب الكلمات الغريبة: لِمحمد أمين بن عمر بن عابدين (ت ١٢٥٢هـ) (ضمن مَجموعة رسائل ابن عابدين عالَم الكتب، بيروت).

– الفوائد الْمَجموعة فِي الأحاديث الموضوعة: لِمحمد بن علي الشوكانِي (ت

١٢٥٠هـ) تَحقيق: عبد الرحمن بن يَحيَى المعلمي، مطبعة السنة الْمُحمدية، عام ١٣٩٨هـ.

(ق)

- قاعدة جليلة فِي التوسل والوسيلة: لشيخ الإسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية ١٣٩٨هـ.

- قاعدة فِي الجرح والتعديل: لتاج الدين بن السبكي (ت ٧٧١هـ) مع قاعدة فِي المؤرخين، تَحقيق: عبد الفتاح أبو غدَّة، نشر دار الوعي -حلب، الطبعة الثانية.

- قوة الحجاج فِي عموم المغفرة للحجاج: لابن حجر العسقلانِي (ت ٨٥٢هـ)، ومعه تبيين العجب، تَحقيق: سمير حسين حلبِي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولَى ١٤٠٨هـ.

(ك)

- كشف الستر عن حكم الصلاة بعد الوتر: لابن حجر العسقلانِي (ت ٨٥٢هـ) تَحقيق: هادي بن مُحمَّد بن صالِح المري. دار ابن حزم، الطبعة الأولَى ١٤١٤هـ.

- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون/ لمصطفى بن عبدالله الشهير بحاجي خليفة/ دار العلوم الحديثة، بيروت.

- الكفاية فِي علم الرواية: للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، طبع دائرة المعارف العثمانية، بِحيدر آباد الدكن.

- كنْز العمال فِي سنن الأقوال والأفعال: لعلاء الدين علي المتقي الهندي (ت ٩٧٥هـ) تصحيح: صفوت السقا، مؤسسة الرسالة (١٤٠٩هـ).

(ل)

- لسان الميزان: لابن حجر العسقلانِي (ت ٨٥٢هـ)، مطبعة مَجلس دائرة المعارف العثمانية، الطبعة الثانية ١٣٩٠هـ، نشر مؤسسة الأعلمي للمطبوعات- بيروت.

- لقط اللآلئ المتناثرة فِي الأحاديث المتواترة: لأبِي الفيض مُحمَّد مرتضى

الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ) تَحقيق: مُحمَّد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

(م)

– المتجر الرَّابح فِي ثواب العمل الصالِح: لشرف الدين عبد المؤمن الدمياطي (ت ٧٠٥هـ)، قرأه وأمر بطبعه: عبد الملك بن دهيش ١٤٠٣هـ.

– الْمجروحين من الْمُحدثين والضعفاء والمتروكين: لابن حبان (ت ٣٥٤هـ). تَحقيق: مَحمود إبراهيم زايد. توزيع دار الباز للنشر والتوزيع.

– مَجمع الزوائد ومنبع الفوائد: لنور الدين الْهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، دار الكتاب العربِي، الطبعة الثالثة ١٤٠٢هـ.

– الْمجموع شرح المهذب: لِمحيي الدين النووي (ت ٦٧٦هـ) معه شرح الرافعي، والتلخيص الحبير، دار الفكر.

– مَجموع الفتاوى: لابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) جمع: عبد الرحمن بن مُحمَّد بن قاسم العاصمي النجدي، مطبعة الرسالة– سوريا، تصوير عن الطبعة الأولَى ١٣٩٨هـ.

– مُختصر السنن (سنن أبِي داود): للمنذري (ت ٦٥٦هـ) معه معالِم السنن للخطابِي وتَهذيب مُختصر السنن لابن القيم، حققه: أحمد شاكر وزميله، دار المعرفة ١٤٠٠هـ.

– مُختصر الفتاوى (مُختصر فتاوى ابن تيمية): لبدر الدين البعلي (ت ٧٧٧هـ) أشرف على تصحيحه: عبد الْمجيد سليم، دار الكتب ١٤٠٥هـ.

– المدخل إلى كتاب الإكليل : لأبي عبدالله الحاكم النيسابوري (ت٤٠٥هـــ)، تحقيق المستشار الدكتور فؤاد عبدالمنعم أحمد، دار الدعوة للطبع والنشر والتوزيع، الإسكندرية، ١٩٨٣هــــ.

– المزهر فِي علوم اللغة وأنواعها: لجلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) شرحه وضبطه: مُحمَّد أحمد جاد المولَى وزملاؤه، دار الفكر.

– المسائل السفرية فِي النحو: لابن هشام الأنصاري (ت ٧٦١هـ) تَحقيق: حاتم

صالِح الضامن، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولَى ١٤٠٣هـ.
– معجم مقاييس اللغة: لأبِي الحسين أحمد بن فارس (ت ٣٩٥هـ) تَحقيق وضبط: عبد السلام هارون، دار الكتب العلمية، إسْماعيليان نجفي– إيران.
– مقدمة تَحقيق الجرح والتعديل لابن أبِي حاتم: للمعلمي اليمانِي = الجرح والتعديل.
– مقدمة تَحقيق الكلم الطيب لابن تيمية: لِمحمد ناصر الدين الألبانِي، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة ١٣٩٧هـ.
– مقدمة جَامع التفاسير (مع تفسير الفاتحة ومطالع البقرة) لأبِي القاسم الرَّاغب الأصفهانِي (ت ٥٠٢هـ) حققه: د. أحمد حسن فرحات، الطبعة الأولَى ١٤٠٥هـ. دار الدعوة الكويت.
– مقدمة ذيل ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، للذهبي (ت٧٤٨هـ)، تحقيق حماد بن محمد الأنصاري، الطبعة الأولى، مكتبة النهضة الحديثة، مكة، ١٤٠٦هـ.
– مقدمة صحيح مسلم: للإمام مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١هـ) (مع صحيح مسلم) إعداد وتَحقيق: مُحمَّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربِي.
– مقدمة ابن الصلاح (علوم الحديث): لأبِي عمرو عثمان بن الصلاح (ت ٦٤٣هـ). تَحقيق: نور الدين عتر – المكتبة العلمية بيروت ١٤٠١هـ.
– مقدمة فِي أصول التفسير: لابن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، تَحقيق: د. عدنان زرزور، دار القرآن الكريم، الطبعة الثالثة ١٣٩٩هـ.
– الموضوعات: لابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) تَحقيق: عبد الرحمن مُحمد عثمان، المكتبة السلفية، الطبعة الأولَى ١٣٨٦هـ.
– الْموقظة (فِي علم مصطلح الحديث): لشمس الدين الذهبِي (ت ٧٤٨هـ) اعتنَى به: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، نشر مكتب المطبوعات الإسلامية، بحلب، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

- ميزان الاعتدال فِي نقد الرجال: لشمس الدين الذهبِي (ت ٧٤٨ه)، تَحقيق: علي مُحمَّد البجاوي، طبع دار المعرفة، الطبعة الأولَى ١٣٨٢ه.

(ن)

- نزل الأبرار بالعلم المأثور من الأدعية والأذكار: لِمحمد صديق خان، دار المعرفة، الطبعة الثانية.

- نزهة النظر شرح نخبة الفكر: لابن حجر العسقلانِي (ت ٨٥٢ه) مذيلاً بتعليقات لإسحاق عزوز. نشر المكتبة العلمية.

- نصب الراية لأحاديث الهداية: لِجمال الدين الزيلعي (ت ٧٦٢ه) معه حاشيته "بغية الألمعي" إدارة الْمجلس العلمي –بالهند نشر المكتبة الإسلامية، الطبعة الثانية ١٣٩٣ه.

- نظم الفرائد فيما تضمنه حديث ذي اليدين من الفوائد، لأبي سعيد صلاح الدين خليل بن كيكلدي العلائي (ت٧٦٣هـ)، حققه بدر البدر، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

- النكت على كتاب ابن الصلاح: لابن حجر العسقلانِي (ت ٨٥٢ه)، تَحقيق: ربيع بن هادي عمير، الْمَجلس العلمي، إحياء التراث الإسلامي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولَى ١٤٠٤ه.

- النكت على مقدمة ابن الصلاح، لبدر الدين أبي عبدالله محمد الزركشي (ت٧٩٤هـ)، تحقيق د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

(ه)

- هدي الساري مقدمة فتح الباري = فتح الباري.

FFFFF